



Home Office

ثلاث خطوات للإفلات من العنف ضد النساء والفتيات

1. الإبلاغ عن العنف
2. إتخاذ قرار للهرب من العنف
3. البقاء بعيدا وتوخي السلامة من العنف

دليل النساء والأطفال من السود والأقليات الإثنية
(BME)

أنتج بالتضامن مع:



تخبرك هذه النشرة عن كيفية الحصول على المساعدة للهروب من العنف وسوء المعاملة، وتوخي السلامة. يمكنك أيضا استخدامها لمساعدة صديق.

على الرغم من أن هذه النشرة تركز على القضايا التي تواجهها النساء والأطفال من السود والأقليات العرقية، إلا أنها تحتوي على معلومات يمكن استخدامها لمساعدة ضحايا العنف الأسري والجنسي من أي جنسية أو خلفية عرقية أخرى.

هذه النشرة تشير إلى الضحايا / الناجين من العنف وسوء المعاملة بأنهم من الإناث، وأن الجناة من الذكور لتسهيل القراءة ولأن ذلك يعبر عن الغالبية العظمى من الحالات. ومع ذلك، هذا لا يعني أن العنف وسوء المعاملة لا يحدث في العلاقات الجنسية المثلية أو من النساء ضد الرجال.

لقد تمت صياغة هذه النشرة بالتعاون مع الراهبات السوداوات بساوتهول
(Southall Black Sisters)

1. ما هو العنف ضد النساء والفتيات؟

هناك ثلاث خطوات يجب عليك اتخاذها:

1. الإبلاغ عن العنف
2. إتخاذ قرار للهروب من العنف
3. البقاء بعيدا وتوخي السلامة من العنف

إذا شعرت في أي وقت أنك عرضة لخطر فوري، اتصل بالشرطة على الرقم 999. لا تخافي من الاتصال بالشرطة. تعتبر جميع أشكال العنف الأسري والجنسي والممارسات الضارة جرائم خطيرة، ويمكن للشرطة حمايتك أنت وأطفالك. ويمكن لبعض الوكالات الأخرى أيضا ان تقدم لك المساعدة والدعم، وذلك يشمل خدمات النساء من السود والأقليات الإثنية (BME) (راجعى القائمة في نهاية النشرة).

العنف ضد النساء والفتيات يشمل مجموعة من السلوكيات العنيفة والمسيئة، ومنها:

- العنف الأسري
- الزواج القسري
- اساءة الصداق
- تشويه/ قطع الأعضاء التناسلية للنساء (ختان الإناث)
- العنف على أساس الشرف – الجرائم التي ترتكب باسم الشرف (HBV)
- العنف الجنسي
- الاغتصاب
- الاعتداء الجنسي
- الملاحقة والتحرش

الأذى ليس خطأك ولا ينبغي عليك تحمل مثل هذه الأعمال.

2. العنف الأسري

سلوك الشخص المسيء هو الذي يحتاج إلى التغيير وليس سلوكك أنت.

يمكن أن يكون العنف الأسري مشابه "للعنف على أساس الشرف" اذا تم القيام به للدفاع عن شرف العائلة / المجتمع أو إذا كنت تشعرى بأنك لا تستطيعين ترك الشخص المسيء لأنك تخشين جلب الخزي والعار عليهم (راجعى القسم المتعلق بالعنف على أساس الشرف).

العنف الأسري هو نمط من التعسف من شريك / شريك سابق أو أحد أفراد الأسرة (بما في ذلك الأصهار)؛ ويمكن أن يتخذ أشكالاً عديدة:

- يمكن أن يكون الاعتداء جسدي مثل الضرب أو الركل
- يمكن أن يشمل سوء المعاملة العاطفية مثل الابتزاز، التعذيب النفسي والتهديد بالتبرؤ منك أو قتلك أنت أو أطفالك
- كما يمكن أن يكون في شكل تحكم - بمعنى أنه لا يُسمح لك بالخروج من المنزل بمفردك أو الاتصال بعائلتك أو أصدقاءك أو الحصول على المال أو الحصول على وظيفة من اختيارك
- كما يمكن أن يكون التحرش الجنسي والمطاردة سمة من سمات كلا من العنف الأسري والجنسي
- يمكن أن يحدث كاغتصاب - الزواج لا يعني أن زوجك له الحق في ممارسة الجنس معك رغماً عنك

من المهم أن تدركي أن اللوم لا يقع عليك ولا ينبغي عليك تحمل مثل هذه الأعمال. لا أحد يستحق أن يحدث له اعتداء أو سوء معاملة أو إذلال، على الأقل ليس من أحد أفراد الأسرة أو شريك.

تعريف الحكومة للعنف المنزلي هو:

”السلوك القسري هو: فعل أو نمط أعمال الاعتداء، والتهديد، والإذلال والتخويف أو غيرها الإساءات التي يتم استخدامه لإلحاق الضرر أو معاقبة أو تخويف الضحية”.

أي حادث أو نمط من حوادث تصرفات السيطرة، القسر أو التهديد أو العنف أو الاعتداء بين الأشخاص الذين يبلغون 16 عاما من العمر أو أكثر من الذين كانوا أو شركاء حميمين أو من أفراد الأسرة بغض النظر عن الجنس أو الميول الجنسي. وهذا يمكن أن يشمل، ولكن لا على سبيل الحصر، الأنواع التالية من الإساءات:

- النفسية
- البدنية
- الجنسية
- المالية
- العاطفية

”تصرفات السيطرة هي: مجموعة من الأعمال التي تهدف إلى جعل الشخص تابع و / أو خاضع من خلال عزله من مصادر الدعم، واستغلال موارده وقدراته لتحقيق مكاسب شخصية، وحرمانه من الوسائل اللازمة للمقاومة والاستقلال والهروب بهم وتنظيم سلوك اليومي.

1. هذا التعريف، الذي ليس تعريفا قانونيا، يشمل العنف على أساس ”الشرف“، تشوية الأعضاء التناسلية للإناث (FGM) والزواج القسري، ومن الواضح أن الضحايا لا تقتصر على أحد الجنسين أو مجموعة عرقية معينة

3. الاغتصاب والاعتداء الجنسي

هناك منظمات يمكنها أن تساعدك، بما في ذلك تقديم الدعم لمساعدتك في إتخاذ قرار ما إذا كنت تريدين أن تبليغي الشرطة. كما يمكن لها أن توفر لك التمثيل القانوني والإرشاد. إذا كنت تعرفين أنك تريدين إبلاغ الشرطة، فيجب القيام بذلك في أقرب وقت ممكن.

يمكنك الحصول على مزيد من المعلومات، بما في ذلك تفاصيل عن المنظمات التي يمكنها أن تساعدك في المنطقة التي تعيشين فيها من خلال:

- الاتصال بالخط الوطني لمساعدة أزمات الاغتصاب على الرقم 0808 802 9999
- زيارة موقع أزمات الاغتصاب (انجلترا وويلز) على الأنترنت على www.rapecrisis.co.uk
- زيارة موقع مؤسسة الناجون على الأنترنت على www.thesurvivorstrust.org

يمكن أن يحدث الاغتصاب والاعتداء الجنسي لأي فتاة وفي أي وقت مع شخص غريب أو شخص تعرفينه أو صديق أو أحد أفراد الأسرة أو شريك / شريك سابق. إذا كنتي لا توافقين على ممارسة الجنس، أينما كان ذلك وأيا كان الشخص الذي يحدث معه ذلك، فإن ذلك يعتبر اغتصاب وجريمة:

- الموافقة تعني أن تقرري ممارسة الجنس بمحض اختيارك، والموافقة على القيام بذلك ليس من حق أحد أن يفترض أنك قد أعطيت الموافقة على ذلك، بغض النظر عن كون هذا الشخص أو بغض النظر عن علاقتك به
- اللمس الجنسي الغير مرغوب فيه أيضا يعتبر اعتداء وجريمة

إذا كنت قد تعرضتي للاغتصاب أو الاعتداء الجنسي، من المهم أن تتذكري أن اللوم لا يقع عليك.

4. عدم اللجوء إلى الأموال العامة

على بعض التأشيرات، قد تكوني قادرة على تقديم طلب للحصول على استحقاقات الإسكان والمنافع من المجلس، لذلك يجب دائما التحقق لمعرفة ما اذا كان ذلك ممكنا.

من 1 أبريل 2012، أو الزوج أو الشريك الذي يحق له التأهل للحصول على إقامة دائمة في البلد كضحية للعنف المنزلي الذي هو معوز يمكنه تقديم طلب للحصول على الأموال العامة تحت امتياز العوز للعنف المنزلي (DDV).

يتم تغيير إقامة والظروف المرتبطة بهذه الإقامة للأشخاص المؤهلين بموجب الامتياز لديهم للسماح لهم بالإستفادة من منح الأموال العامة. الإقامة المؤقتة تحت الامتياز تصدر لمدة 3 أشهر التي يجب أن تقوم خلالها بتقديم طلب للحصول على إقامة لأجل غير مسمى تحت قانون العنف المنزلي. نوصي بالحصول على المشورة القانونية قبل تقديم الطلب إلى وكالة الحدود في المملكة المتحدة لمعرفة ما إذا كان يحق لك الحصول على الإقامة. بدلا من ذلك، يمكنك تقديم طلب مباشرة إلى وكالة الحدود البريطانية (في إطار امتياز DDV) انظر www.ukba.homeoffice.gov.uk/visas-immigration/while-in-the-uk/domestic-violence للإشعارات واستمارات تقديم الطلبات و الإرشادات).

إذا كنت قد دخلت أو أقمت في المملكة المتحدة كشريكة متزوجة، أو شريكة غير متزوجة أو شريك من نفس الجنس أو شريكة مدنية لمواطن بريطاني أو لشخص غير بريطاني مستقر في المملكة المتحدة، وإذا كانت علاقتك قد فشلت نتيجة للعنف الأسري أثناء أول خمس سنوات للأشخاص الذين حصلوا على إقامة زوج قبل 9 يوليو 2012 من علاقتك، فقد تكوني قادرة على تقديم طلب للحصول على إذن بالإستقرار الدائم (المعروفة أيضا باسم "إذن بالبقاء لأجل غير مسمى") في إطار ما يعرف باسم "قاعدة العنف الأسري".

إذا تضمنت تأشيرتك عبارة "عدم الحصول على الأموال العامة"، فلن يكون لديك حق في الحصول على الأموال العامة، مثل أماكن السكن من قسم الإسكان بالمجلس المحلي ومعظم استحقاقات الضمان الاجتماعي. ومع ذلك، إذا كنت حاملا أو لديك أطفال أو تعتبرين ضعيفة بطريقة أخرى، مثل وجود حالة خاصة بالصحة النفسية أو أي حالة طبية أخرى أو إعاقة، فيجب عليك الاتصال بخدمات الرعاية الاجتماعية بالمجلس (موظفة اجتماعية) للحصول على الدعم (برجى السعي للحصول على النصح قبل القيام بذلك، إذا كان ذلك ممكنا).

يمكنك الاتصال بـ BME وغيرها من منظمات المرأة لدعمك في تقديم هذا الطلب.

النساء اللاتي يعشن في لندن اللاتي غير قادرات على الحصول على المساعدة في إطار امتياز DDV ، يمكنهن أيضا الاتصال بالراحيات السوداوات بساوثهول للحصول على الدعم المالي بخصوص السكن وتكاليف المعيشة. يمكن الاتصال بالبريد الإلكتروني على info@southallblacksisters.co.uk أو بالهاتف على الرقم 020 8571 0800.

5. تقديم طلب للحصول على إذن إقامة في المملكة المتحدة

تخضع قواعد وأحكام الهجرة واللجوء واستحقاقات المنافع للتغيير لذلك يجب أن تسعى دائما للحصول على المشورة بشأن هذه المسائل.

يجب عليك الاتصال بخدمة هجرة أو محام مؤهل بشكل جيد بأسرع ما يمكن ويفضل أن يكون شخص ممول من القطاع العام (في إطار المساعدة القانونية). وهم سيكونوا قادرين على تقديم النصح لك حول الخطوات التالية التي ينبغي عليك القيام بها في ما يتعلق بإقامتك في المملكة المتحدة. للحصول على معلومات حول الأماكن التي يمكنك الحصول على مثل هذه المساعدة منها وأيضا للحصول على الدعم العام حول هذا الموضوع وكيفية الحصول على السكن والمساعدة المالية، بما في ذلك دعم اللجوء، عليك الاتصال بمنظمة النساء من السود والأقليات الإثنية (BME) ومنظمات مشورة الهجرة.

لمزيد من المعلومات حول الهجرة، عليك زيارة الموقع التالي
www.ukba.homeoffice.gov.uk/while-in-uk/domesticAbuse أو ارسال بريد إلكتروني إلى:
UKBAPublicenquiries@ukba.gsi.gov.uk. كما يمكنك أيضا الاتصال بوكالة حدود المملكة المتحدة عن طريق الهاتف على الرقم: 0870 606 7766

ضحايا العنف الأسري في المملكة المتحدة الذين دخلوا بتأشيرة بصفتهم شريكة متزوجة، أو شريكة مدنية غير متزوجة أو شريكة من نفس الجنس يمكنهن تقديم طلب شريك بموجب قواعد الهجرة للحصول على إذن بالبقاء بصفة دائمة في المملكة المتحدة. لكي يتم إعطاءك إذن بالبقاء باعتبارك ضحية للعنف الأسري يجب أن تثبت أنك قد أعطيتي إذن بالدخول أو البقاء في المملكة المتحدة تحت واحدة من الفئات المذكورة أعلاه وأنك كنت ضحية للعنف الأسري الشئى الذي تسبب في قطع هذه العلاقة قبل نهاية إذن الدخول أو البقاء الذي حصلت عليه.

ينبغي أن يسعى ضحايا العنف الأسري أو غيره من أشكال العنف في المملكة المتحدة الذين دخلوا البلاد بأنواع أخرى من التأشيرات طلب المشورة الدعم أو حول تقديم طلب للبقاء في المملكة المتحدة لأسباب إنسانية أو غيرها من القواعد الأخرى التي لا تتعلق لوائح الهجرة. يمكن للنساء اللاتي يخفن من سوء المعاملة عند العودة إلى أوطانهم أن يسعين أيضا للحصول على النصيحة حول طلب اللجوء أو الحماية الإنسانية. عليك أن تحاولي تقديم طلب للبقاء في المملكة المتحدة قبل انتهاء صلاحية تأشيرتك، ولكن يمكنك أيضا السعي للحصول على النصيحة لتقديم طلب في وقت متأخر أو "بعد إنتهاء صلاحية تأشيرتك" ومع ذلك، يجب توضيح سبب التأخير.

6. "العنف على أساس الشرف – الجرائم التي ترتكب باسم الشرف (HBV)"

- يُعتبر العنف على أساس "الشرف" أو جريمة "الشرف" عمل من أعمال العنف الذي يشرحه الشخص المعتدي بأنه ارتكب من أجل حماية أو الدفاع عن "شرف" العائلة / المجتمع. هذه الجرائم تشمل ما يلي:
 - العنف الأسري والجنسي
 - الزواج القسري
 - التحرش الجنسي
 - الرفض الاجتماعي وغيره من أشكال السيطرة والممارسات التعسفية التي يقوم بها أفراد الأسرة الممتدة أو أعضاء المجتمع
- حالات العنف على أساس الشرف، يمكن أن تكون عالية المخاطر لأنه قد يكون هناك العديد من المعتدين في الأسرة الممتدة أو أفراد المجتمع، الذين قد يكونون أكثر تنظيماً في مضايقة النساء أو الاعتداء عليهن. قد يقوم أشخاص آخريين في الأسرة أو المجتمع بالضغط على الضحية للعودة إلى الأوضاع المسيئة أو قد يفشلوا في تقديم الدعم لها.

يمكن أن تعاني امرأة من العنف على أساس الشرف (HBV) إذا أُتهمت بأنها غير ملتزمة بالتوقعات الثقافية والدينية التقليدية، بما في ذلك، على سبيل المثال:

ينبغي على الضحايا أن يسعين للحصول على مساعدة عاجلة لحماية أنفسهن وأطفالهن.

- وضع مكياج أو ارتداء ملابس غريبة
- أن يكون لديها صديق أو تتم رؤيتها وحدها مع رجل من غير أفراد الأسرة
- الحوامل خارج إطار الزوجية
- أن يكون لديها علاقة مع شخص من دين أو جنسية مختلفة

7. الزواج القسري

هناك خدمات دعم خاصة وإجراءات قانونية متوفرة لمساعدتك في حال تم إرغامك أنت أو فتاة تعرفينها على الزواج. وهذا يشمل المساعدة في الحصول على أمر قضائي من محكمة مدنية لمنع الزواج القسري أو مساعدتك في إبطاله. إذا كنت قلقة، فيجب عليك أن تخبري أحدا تثقين به مثل معلم أو الشرطة أو الاتصال بمنظمة دعم متخصص (راجع القائمة في نهاية النشرة).

يمكنك الاتصال بمنظمة الراهبات السوداوات بساوتهول (Southall Black Sisters) على الرقم 020 8571 0800 أو ارسال بريد إلكتروني إلى info@southallblacksisters.co.uk

الوحدة الحكومية للزواج القسري مسؤولة عن توفير الدعم والمعلومات للمواطنات البريطانيات المعرضات لخطر الوقوع ضمن ضحايا الزواج القسري في المملكة المتحدة أو خارجها، أو المواطنات اللاتي من المحتمل أن يكن معرضات لهذا الخطر. يمكنك الاتصال بهم على الرقم 0207 008 0151 أو زيارة موقعها على الانترنت على www.fco.gov.uk/forcedmarriage

يحدث الزواج القسري عندما يتم تزويج فتاة من شخص ضد إرادتها، ودون إذن منها. الزواج القسري هو الزواج الذي يكون فيه أحد أو كلا الزوجين لا يوافقان أو يفتقدان الأهلية للموافقة على الزواج، ويكون هناك إكراه. وهذا يمكن أن يشمل الضغوط الجسدية والجنسية والنفسية والمالية والعاطفية.

الزواج القسري مختلف جدا عن الزواج المرتب. في الزواج المرتب، قد تلعب الأسر دورا في اختيار وتعريف الشركاء. اختيار قبول أو عدم قبول هذا الترتيب ينبغي أن يبقى مع الأزواج المحتملين. وبعبارة أخرى - الشيء الرئيسي الذي يجب التركيز عليه هو الخيار - يتعين أن يظل مع الأفراد أن يكونوا دائما قادرين على اختيار من يقومون بالزواج منه بطريقة حرة.

في بعض الحالات، يتم أخذ بعض الفتيات إلى الخارج دون أن يعرفن أنه سيتم إجبارهن على الزواج. عندما يصلن إلى البلاد المقصودة قد يتم أخذ جوازات سفرهن منهن، وقد يقال لهن أنه لا يسمح لهن بالعودة.

8. إساءة الصداق

الإساءة من أي نوع غير مقبولة ويجب عليك طلب المساعدة من الشرطة والمنظمات النسائية، وخاصة خدمات النساء من السود والأقليات الإثنية (BME). كما ينبغي التشاور مع محامي العائلة إذا كنت ترغبين في استعادة المهر أو السعي إلى الحصول على أوامر قضائية من المحكمة لحماية نفسك.

يمكنك أيضا الاتصال بالراهبات السوداوات بساوثهول على هاتف 0800 8571 020 أو بالبريد الإلكتروني على

في بعض الحالات، يمكن أيضا أن تتم مضايقة المرأة أو إيذاءها من خلال عدم إعطائها مهرا كافيا عند الزواج، سواء كان الزواج قسري أو لا.

المطالبات بمهر طائل قد تشمل الحاجة لتوفير كميات كبيرة من النقود أو المجوهرات أو الممتلكات أو سلع أخرى باهظة الثمن.

9. تشويه / قطع الأعضاء التناسلية للنساء (FGM)

إذا كنت عرضة لخطر تشويه / قطع الأعضاء التناسلية للنساء (FGM) أو كنت تشعرين بالقلق إزاء فتاة ما قد تكون عرضة لخطر ختان الإناث في المملكة المتحدة أو في الخارج، فيرجى التحدث مع شخص مهني تثقين به مثل معلم أو ممرضة أو طبيب أو إبلاغ الشرطة وخدمات الرعاية الاجتماعية. كما يمكنك أيضا الاتصال بأخصائي منظمة النساء من السود والأقليات الإثنية (BME) أو عيادة متخصصة في ختان الإناث. يمكنك البحث عن عيادة متخصصة بالقرب منك من خلال زيارة الموقع التالي على الإنترنت www.forwarduk.org.uk/resources/support/well-woman-clinics

يشمل تشويه / قطع الأعضاء التناسلية للنساء (FGM) الإزالة الجزئية أو الكلية للأعضاء التناسلية الخارجية للأنثى أو إصابات أخرى بتلك الأعضاء التناسلية الأنثوية لأسباب غير طبية. هذا العملية تعتبر جريمة في المملكة المتحدة، حتى إذا تم أخذ الفتاة لإجراء التشويه في الخارج. كما أنه في بعض الأحيان يعرف باسم ختان الإناث أو "السنة".

ختان الإناث له عواقب صحية خطيرة، سواء في وقت التشويه بما في ذلك مخاطر الإصابة بالعدوى، وفيما بعد في الحياة حيث أنه قد يؤدي للإعاقة طويلة المدى، ومشاكل جسيمة في الحمل والولادة، كما أنه قد يؤدي للموت.

10. المساعدة المتوفرة لك

قد تكون هذه الوكالات قادرة على مراجعة الخيارات القانونية المتاحة لك، بما في ذلك الإجراءات الجنائية ضد الشخص الذي اعتدى عليك وأيضا الحصول على أوامر من محاكم مدنية أو عائلية لحمايتك وحماية أطفالك. يمكن لهذه الوكالات أيضا أن تقدم المشورة بخصوص:

- الإسكان
- القضايا المالية
- الصحة والصحة العقلية، بما في ذلك إيذاء النفس
- الرعاية الاجتماعية
- الاحتياجات التعليمية واحتياجات الأطفال

إذا كنت تعيشين في المنزل، فمن المهم وضع بعض الخطط للمستقبل في حال ما إذا اضطرت للمغادرة نتيجة للعنف وسوء المعاملة. احتفظي بالأشياء التالية بأمان في المنزل، أو من المفضل أن تكون مع صديقة موثوق بها:

- الوثائق الهامة مثل شهادات الميلاد و رخص القيادة وجوازات السفر ووثائق الهجرة وأوامر المحاكم والأوراق القانونية، والأوراق الخاصة بالممتلكات والمال، وبطاقات انتمان وخصم اضافية

نحن نعلم مدى صعوبة ترك علاقة تتصف بسوء المعاملة ؛ التغلب على الضغوط الثقافية أو الدينية من أفراد الأسرة والمجتمع، والمخاوف بشأن وضع الهجرة الخاص وبشأن الحصول على الدعم. **يجب أن لا تخافي من طلب المساعدة.**

إذا كنت غير قادرة على التحدث باللغة الإنجليزية، فإن معظم الوكالات القانونية ستكون قادرة على توفير مترجمة مستقلة لك. إذا كنت تشعرين بالقلق من أن المترجمة سوف تخبر عائلتك عنك، فيمكنك أن تطلبي مترجمة مختلفة.

تحدثي مع شخص تثقين به وأبلغي الشرطة أو منظمة متخصصة في العنف الأسري أو الجنسي عن سوء المعاملة

- حقيبة مليئة بالملابس لك ولأطفالك، ونسخ من مفتاح الباب الأمامي ومفتاح السيارة وهاتف محمول مشحون بالكامل وبه رصيد وبعض المال والأشياء المهمة الأخرى، مثل كمية اضافية من الأدوية التي وصفها الطبيب

ولكن لا تقلقي إذا لم تتمكني من أخذ هذه المتعلقات معك إذا اضطرت للمغادرة - يمكنك دائما العودة مع الشرطة لأخذها.

إذا كان من السلامة القيام بذلك، فخذي أطفالك معك. إذا لم يكن الأمر كذلك، فاتصلي بالشرطة، و محامي أحوال شخصية ومنظمة نسائية تعمل في قضايا العنف الأسري أو مستشار للحصول على المساعدة.

فكري في ثلاثة أماكن آمنة يمكنك أن تذهبي إليها في حالة الطوارئ:


- مركز الشرطة
- منزل صديقة
- ملجأ للنساء أو وكالة دعم العنف الأسري / الجنسي


11. المساعدة والدعم

- أرقام الطوارئ وخط مساعدة العنف الأسري
- الشرطة والاسعاف والاطفاء:
999 (هاتف مجاني على مدار 24 ساعة)
• خط المساعدة الوطني للعنف الأسري:
0808 2000 247 (هاتف مجاني على مدار 24 ساعة) يتم تشغيله بالشراكة بين دعم المرأة وملجأ النساء
- خط المساعدة لايرلندا الشمالية واسكتلندا وويلز
- خط ايرلندا الشمالية لمساعدة المرأة في قضايا العنف الأسري على مدار 24 ساعة
خط المساعدة: 028 9033 1818
- خط المساعدة الاسكتلندي للاساءات الأسرية
خط المساعدة: 0800 027 1234
- خط ويلز لجميع الاساءات الأسرية والعنف الجنسي (الدعم الويلزي للمرأة)
خط المساعدة: 0808 80 10 800
- خط Dyn Wales/Dyn Cymru بويلز:
خط المساعدة: 0808 801 0321
- BAWSO (للنساء من السود والأقليات الإثنية (BME) في ويلز)
خط المساعدة: 0800 731 8147 (24 ساعة)
- أزمات الاغتصاب باسكتلندا
خط المساعدة: 0808 801 0302 (هاتف مجاني)
- مركز أزمات الاغتصاب والاساءات الجنسية في ايرلندا الشمالية
خط المساعدة: 028 9032 9002 (هاتف مجاني)
- الرهبات السوداوات بساوتهول السود (Southall Black Sisters)
(للنساء اللاتي يتعرضن للعنف الأسري / الجنسي، والزواج القسري، الإساءات المتعلقة بالصداق وختان الإناث، والعنف على أساس الشرف (HBV) مشاكل الهجرة وعدم وجود موارد من السود والأقليات الإثنية (BME)) خط المساعدة:
خط المساعدة: 020 8571 0800
الموقع على الإنترنت:
www.southallblacksisters.org.uk
- وحدة الزواج القسري
خط المساعدة: 0207 008 0151
الموقع على الإنترنت: /www.fco.gov.uk/forcedmarriage
- خط مساعدة التحرش
خط المساعدة: 0808 802 0300
الموقع على الإنترنت:
www.stalkinghelpline.org

ختان الإناث (FGM)

- **خط المشورة للرجال**
خط المساعدة: 0808 801 0327
- **خط نصح الاحترام**
(خط مساعدة يقدم المشورة والمعلومات للأشخاص الذين يتصفون بالتعسفية تجاه شركائها ويرغبون في تلقي المساعدة للتوقف)
خط المساعدة: 0808 802 4040
- **خط الأطفال** (خط المساعدة المجانية للأطفال على مدار 24 ساعة)
خط المساعدة: 0800 1111
- **السامريون** (خط مساعدة مجاني على مدار 24 ساعة إذا كنت تشعر بالاكئاب)
خط المساعدة: 08457 90 90 90
- **مؤسسة آن كرافت**
(حماية ذوي صعوبات التعلم من سوء المعاملة)
خط المساعدة: 0115 951 5400
- **Respond**
(دعم ذوي صعوبات التعلم وأسرتهم ومقدمي الرعاية والمهنيين المتضررين من الصدمات النفسية وسوء المعاملة)
خط المساعدة: 0808 808 0700
- **صوت المملكة المتحدة (Voice UK)**
(دعم ذوي صعوبات التعلم وغيرهم من المستضعفين الذين تعرضوا للجريمة أو سوء المعاملة)
خط المساعدة: 0845 122 8695
- **مؤسسة لأبحاث وتنمية صحة المرأة (FORWARD)**
خط المساعدة: 020 8960 4000
الموقع على الإنترنت: www.forwarduk.org.uk
- **شرطة العاصمة**
(قيادة تحقيقات سوء معاملة الأطفال / مشروع أزور Project Azure)
خط المساعدة: 020 7161 2888
- **الهجرة واللجوء وعدم وجود موارد**
الراهبات السوداوات بساوتهول
خط المساعدة: 020 8571 0800
الموقع الإلكتروني: www.southallblacksisters.org.uk
- **المجلس المشترك لرعاية المهاجرين**
خط المساعدة: 020 7251 8708
- **معونة اللاجئين**
خط المساعدة: 0207 354 9264
- **أخرى**
Broken Rainbow
(للنساء المثليات، الرجال المثليين، ثنائي الميول الجنسية، المتحولين جنسيا)
خط المساعدة: 0300 999 5428





Arabic



Home Office

ISBN: 978-1-84987-549-3
يتم نشره من وزارة الداخلية © حقوق النشر 2012

يمكن الاطلاع على النسخ الموجودة على الإنترنت:
www.homeoffice.gsi.gov.uk/crime/violence-against-women-girls



75% recycled
This publication is printed
on 75% recycled paper